

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزاع ملكية العقارات المنفعة العامة
أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛
وعلى القانون رقم ٢٥٣ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية
للمنفعة العامة أو الاستيلاء على العقارات ؛
وعلى قانون نظام الحكم المحلى الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية
لقانون نظام الحكم المحلى ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء محطة مياه جديدة بمدينة البدارى بمحافظة
أسيوط .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ هذا المشروع والبالغ
مساحتها فدانان وربع فداناً وثلثاً من المالكين والمقيمين بموقعها وتحديدها وأسماء ملائها بالملذكرة
والرسم الهندسى والكشوف المرئقة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية

منو برتبة الجمهورية فى ١٤ ربيع الأول سنة ١٤٠١ (١٩٨١) (١٩٨١)

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٨ لسنة ١٩٨١ بشأن اعتبار مشروع إنشاء محطة مياه جديدة بمدينة البدارى محافظة أسيوط من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على العقارات اللازمة لها - نظرا لشدة حاجة مدينة البدارى لمياه الشرب النقية وذلك لعدم كفاية آبار المياه الموجودة بها حاليا لتغذيتها بمياه الشرب اللازمة خاصة وأنها تقوم بتغذية قرى الشيخ على ، العقال البحرى ، نجع زريق ، الشيخ عيسى ، الكوم الأحمر ، كوم سعدة ، الكداريك ، لذلك فقد تقرر إنشاء محطة مياه جديدة تدعى للمحطة الحالية .

- وافق المجلس الشعبى المحلى للمحافظة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٨/١١/٢٠ على نزع ملكية الأراضى اللازمة لهذا المشروع ، كما وافقت اللجنة التنفيذية للمحافظة على هذا المشروع بجلستها فى ١٩٧٨/١٠/١ ، ووافقت اللجنة العليا للبيت فى إقامة مبانى أو منشآت بالأراضى الزراعية على إنشاء هذه المحطة بتاريخ ١٩٧٩/٧/١٦ واعتمد محضرها من السيد الدكتور وزير الزراعة فى ١٩٧٩/٧/٢٥

- والمساحة اللازمة لإقامة هذا المشروع تتم بحوض غيط النخيلة رقم ٥٦ بزمام مدينة البدارى ضمن القطعتين رقمى ٦ ، ٧ بمساحة فدانين و ٨ قراربط و ٣ أسهم محدودة بحدود أربع هى :

الحد البحرى : فاصل القطعة (٥) بحوضه بطول ٨٩ مترا .

الحد الشرقى : باقى القطعتين ٦ ، ٧ بحوضه بطول ١٠٥ مترا .

الحد القبلى : بعضه باقى القطعة (٧) بحوضه وبعضه مشروع ٤٧٣ مدارس (مدرسة الجهاد) .

الحد الغربى : بعضه مصرف الملك مشروع (٥٠٣٥) وبعضه فاصل التغطية (٥) بحوضه خط منكسر من مستقيمى بطول ٩٦,٥ مترا .

- هذا وقد وافق الملاك المتداخلة أملاكهم فى هذا المشروع على نزع المالكين وأفادت المحافظة بإيداع مبلغ ٦٥٠٠ جنيه (ستة آلاف وخمسة مائة جنيه) على ذمة تعويض نزع الملكية . - ومن حيث ان حالة الضرورة تمثل فى شدة حاجة مدينة البدارى إلى هذه المحطة لأهميتها فى تغذية الكتلة السكانية بالمدينة والقرى المجاورة لها بالمياه النقية تمشيا مع سياسة الدولة فى ضرورة تمتع كل فرد من أبناء الوطن بالخدمات الحيوية الضرورية ومن أهمها مياه الشرب النقية ، فقد تضمن مشروع القرار مادة ثلثية بالاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لهذا المشروع .

لذلك واعمال الأحكام لقانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات المنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له والقانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض الأحكام

الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات والقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
بمنظومة الحكم المحلي ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرفق ، برضاء تفضل بالموافقة عليه وإصداره ما

نائب رئيس مجلس الوزراء

دكتور : فؤاد محيي الدين

كشف

باسماء الملاك الظاهرين المطلوب نزع ملكيتهم للأرض اللازمة لعملية مياه البداري
والواقعة ضمن القطعتين ٧٦٦ بحوض غيط النخلة ٥٦ بمدينة البداري

م	اسم المالك الظاهر	رقم القطعة	مقدار ما أخذ منه			جملة ممتلكاته			مرافقة المالك الظاهر أو عدم موافقته
			س	ط	ف	س	ط	ف	
١	فوزي ميخائيل مسعود ...	٦	٦,٥	٥	—	٥	١٥	١	موافق
٢	حليم غالي مسعود ...	٦	٦,٥	—	—	٧	٢	٤	موافق
	إبراهيم غالي مسعود ...								
٣	حليم غالي مسعود ...	٧	—	٢٠	—	—	—	—	موافق
٤	حسين محمد محمد علي ...	٧	—	٣	—	—	—	—	موافق
٥	حسن محمد علي سلمان ...	٧	—	٦	—	١٤	١٣	—	موافق
٦	شفيق شنودة عبد الملاك ...	٧	—	٨	—	—	٩٢	١	موافق
٧	إسحق اسطفانوس ...	٧	٧	٤	—	١٥	٢٣	١	موافق
٨	حناء صادق اسطفانوس ...	٧	٧	٤	—	١٥	٢٣	١	موافق
	الجملة ...		٣	٨	٢	١٨	١٨	١١	

رئيس مركز

يعتمد ما

مدير الإدارة

مهندس التنظيم

امضاء

امضاء

مهندس / عبد المنعم عثمان ابو الذهب